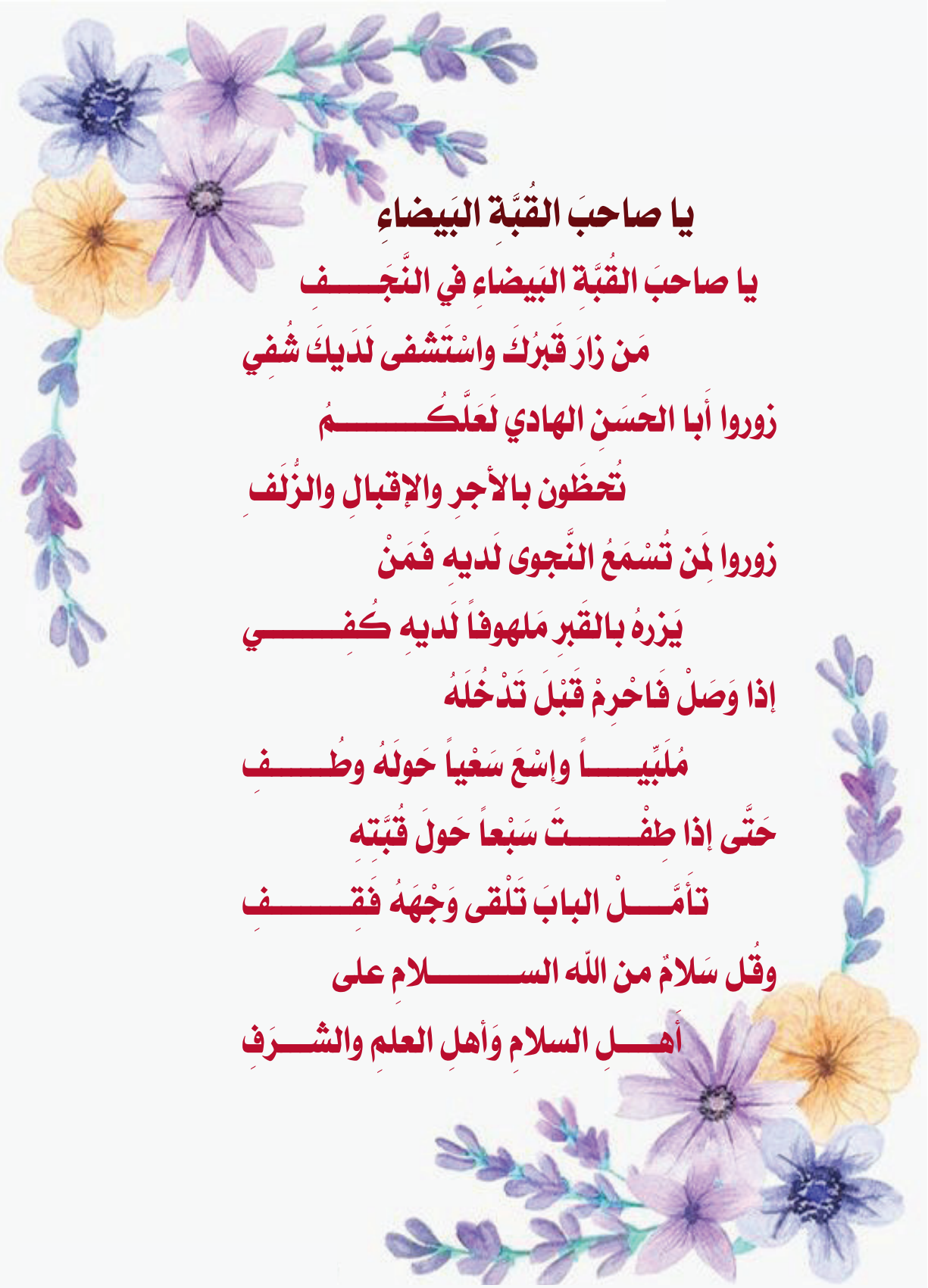

## يا صاحبَ القُبَّة البَيضاءِ

يا صاحبَ القُبَّة البَيضاءِ في النَّجَـــــفِ
مَن زارَ قَبرُكَ واسْتَشفى لَدَيكَ شُفِي
زوروا أَبا الحَسَنِ الهادي لَعَلَّكُـــــــمُ
تُحظَون بالأجرِ والإقبالِ والزُّلَفِ
زوروا لِمَن تُسْمَعُ النَّجوى لَديه فَمَنْ
يَزرهُ بالقَبرِ مَلهوفاً لَديهِ كُفِـــــي
إذا وَصَلْ فَاحْرِمْ قَبْلَ تَدْخُلَهُ
مُلَبِّيـــــاً وإسْعَ سَعْياً حَولَهُ وطُـــــفِ
حَتَّى إذا طِفْـــــتَ سَبْعاً حَولَ قُبَّتِه
تأَمَّـــلْ البابَ تَلْقى وَجْهَهُ فَقِـــــفِ
وقُل سَلامٌ من اللّه الســـــــلامِ على
أَهـــلِ السلامِ وَأهلِ العلمِ والشـــرَفِ

السنة الثالثة/ العدد السابع ذو القعدة ١٤٤٦هـ – آيار ٢٠٢٥م

لَّةُ
بيضاء
فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٧)
السنة الثالثة ذو القعدة ١٤٤٦هـ آيار ٢٠٢٥م
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

المشرف العام
عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير
أ . د . سامي حمود الحاج جاسم
التخصص/تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية

مدير التحرير
حسين علي محمّد حسن
التخصص/لغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات/ديوان الوقف الشيعي

هيأة التحرير
أ . د . علي عبد كنو
التخصص / علوم قرءان /تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ . د . علي عطية شرقي
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد
أ . م . د . عقيل عباس الريكان
التخصص/ علوم قرءان تفسير
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية
أ . م . د.أحمد عبد خضير
التخصص/ فلسفة
الجامعة المستنصرية / كلية الآداب
م.د. نوزاد صفر بخش
التخصص/ أصول الدين
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
أ.م . د . طارق عودة مري
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية

هيأة التحرير من خارج العراق
أ . د . مها خير بك ناصر
الجامعة اللبنانية / لبنان/لغة عربية..لغة
أ . د . محمّد خاقاني
جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية..لغة
أ . د . خولة خمري
جامعة محمّد الشريف / الجزائر /حضارة وآديان..أديان
أ . د . نور الدين أبو لحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرءان/ تفسير

التدقيق اللغوي
أ . م . د . علي عبدالوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية

الترجمة
أ . م . د . رافد سامي مجيد
التخصص/ لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق(عليه السلام)كلية الآداب

مجلة القبة البيضاء

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٧)
السنة الثالثة ذو القعدة ١٤٤٦هـ آيار ٢٠٢٥م
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العنوان الموقعي
مجلة القبة البيضاء
جمهورية العراق
بغداد /باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير
٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١
صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي
ISSN3005_5830

رقم الإيداع
في دار الكتب والوثائق(١١٢٧)
لسنة ٢٠٢٣

البريد الالكتروني
إيميل
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

IRAQI Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي
(3005-5830)

# دليل المؤلف.....

١–إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام( office Word ٢٠٠٧ او ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم ( A٤ ).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغية APA

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط ( Times New Roman ) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.

١٦–دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث على العنوان الآتي: ( بغداد – شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)

أو البريد الألكترونيّ: (hus٦٥in@Gmail.com ) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة انسانية اجتماعية فصلية تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي
محتوى العدد (٧) ذو العقدة ١٤٤٦هـ آيار ٢٠٢٥م المجلد الرابع


| ت | عنوانات البحوث | اسم الباحث | ص |
|---|---|---|---|
| ١ | العنف الأسري ضد الطفل والمرأة والنهي عنه في القرآن الكريم | الدكتور: ضرغام كريم كاظم<br>الدكتور:ضياء عزيز<br>الباحثة: محمد إيمان علي حمد | ٨ |
| ٢ | أثر استراتيجية حلقة الحكيم في التحصيل عند طالبات الصف الاول متوسط في مادة الاجتماعيات | أ.م.د. علاء أبراهيم سرحان<br>أ.م.د. سهاد علي عبد الحسين<br>الباحثة ديان ضياء هاشم | ٢٦ |
| ٣ | أثر استراتيجية الصراع المعرفي في تحصيل طلاب الثاني متوسط في مادة التاريخ وتفكيرهم الايجابي | م.م. سعد عجيل صالح | ٤٠ |
| ٤ | أدلة وجوب الزكاة ومستحقيه في القرآن الكريم | أ.د. حيدر عيسى حيدر<br>الباحثة: ضحى عبد الكريم | ٦٢ |
| ٥ | الابتلاء في القرآن والسنة النبوية | أ.م.د. إبراهيم سلمان قاسم<br>الباحثة: عيدة قدوري جبار | ٧٨ |
| ٦ | مس المصحف في الشريعة الاسلامية | الباحث: م. د. عدنان خابط سرحان | ٩٢ |
| ٧ | الخصائص البصرية والجمالية لعمارة المتحف البغدادي دراسة تحليلية | م. وداد احمد كاظم | ١٠٦ |
| ٨ | اتجاهات النقد التفسيري عند الشريف المرتضى | م.م. بيادر ادور مهدي كاظم | ١٣٤ |
| ٩ | الاوضاع الصحية في كربلاء ١٩٣٩-١٩٥٨ | م. م. حسن داخل عطية | ١٤٦ |
| ١٠ | مقاصد الشريعة في ضوء سورة القمر | م.م. عبد القادر ناجي علي | ١٥٨ |
| ١١ | الفلسفة الأولى ونهج البلاغة | م.م. عدنان جحيل شدود الماجدي | ١٧٦ |
| ١٢ | الإدمان على مواقع التواصل الإجتماعي أضراره وعلاجه في الفكر الإسلامي | م.م. فاطمة صدام فنوص حمادي | ١٩٢ |
| ١٣ | الكفاءة البراغماتية في التواصل بين الثقافات: التحديات والاستراتيجيات لاستخدام اللغة بفعالية | م.م. كوثر حميد فاضل | ٢٠٢ |
| ١٤ | التطبيقات العملية للحراسة القضائية في القانون العراقي | م.م. محمد كاظم راضي | ٢٢٠ |
| ١٥ | أهمية تأليف كتاب القوانين لافلاطون دراسة تحليلة | م.م. مصطفى محمد عبد الرزاق | ٢٣٨ |
| ١٦ | السيميائية اللونية للمراثي الحسينية في الاشعار العباسية طلائع بن رزيك انموذجاً | م.م. نبراس كاظم ابراهيم | ٢٥٢ |
| ١٧ | قراءة في منهجية العلّامة البحراني في تفسير القرآن (كتاب البرهان انموذجًا) | م.م. هند فالح هامان علي | ٢٦٦ |
| ١٨ | تأثير المعايير المحاسبية الدولية على تحقيق الشفافية في المشاريع التنموية في العراق: دراسة تطبيقية على القطاعين العام والخاص | د. مازن حمود مطرود مخيلف | ٢٧٦ |
| ١٩ | ضمانات النَّزاهة في المؤسسات الإدارية عند الإمام علي | محمد قحطان نعمة<br>أ.د.عمار باسم صالح | ٣٠٨ |
| ٢٠ | Social and verbal tactics of bullying in The Great Gatsby through the lens of Henri Tajfel and John Turner›s Social Identity Theory | Mohanad Hazim Hakkoosh | ٣٢٤ |
| ٢١ | الصحافة المواطنية إعادة تعريف دور الجمهور في صناعة الأخبار | الباحث: مهند طاهر تسكام الزويد | ٣٤٤ |

# ضمانات النَّزاهة في المؤسسات الإدارية عند الإمام علي (عليه السلام)

محمد قحطان نعمة  أ.د.عمار باسم صالح
جامعة بغداد/كلية العلوم الاسلامية

المستخلص:
بين البحث انّ الخلافة تعدأعلى مركز إداري في الدولة الإسلامية، وقد أخذ موضوع الخلافة مساحة واسعة في منهج الإمام علي .
تكمن اهمية البحث أن المهام المناطة بالخليفة، من وجهة نظر الإمام علي شاملة لجميع شؤون الدنيا والدين، لذا يجب ان يكون متقلد ذلك المركز قدوة لجميع أفراد الأمة في القول والفعل، فلا يستأثر بشيء من دون أفقر الناس.
تطرق البحث الى الشروط التي يجب أن تتوفر في المستشار أو الوزير كي تحقق النّزاهة في هذا الجهاز الإداري فهي كما حددها الإمام علي هي، ان لا يكون بخيلاً أو جبانا أو حريصاً ،أن يكون ذا ماضٍ مشرف ،ان يكون شديداً في أمر الله لا ينافق في الحق ولا يعرف سواه طريقا.
اكد البحث على اهتمام الإمام علي بفئة العمال كونهم عماد الدولة وسند الحاكم في رعيته، فقد حدد الصفات التي ينبغي توافرها في شخص العامل، ومن ثم تقديم التوجيهات الإدارية ليتسنى له القيام به.
خلص البحث الى ان الإمام علي اولى القضاء عناية خاصة، لأهميته في تقوية إجهزة الدولة، ولخطورة مؤسسة القضاء في أجهزة الدولة الإدارية فقد وضع الإمام علي شروطا لمن يتسنم منصب القضاء؛ كي يحقق العدل ويلتزم النّزاهة.
الكلمات المفتاحية: ضمانات، مؤسسة، خلافة، إدارة، نزاهة.

**Abstract:**
**The research demonstrated that the caliphate is the highest administrative position in the Islamic state. The topic of the caliphate occupied a large space in the approach of Imam Ali (peace be upon him).**
**The importance of the research lies in the fact that the duties assigned to the caliph, from Imam Ali›s (peace be upon him) perspective, encompass all worldly and religious affairs. Therefore, the person holding this position must be a role model for all members of the nation in word and deed, not monopolizing anything to the exclusion of the poorest.**
**The research addressed the conditions that must be met by an advisor or minister to achieve integrity in this administrative apparatus. These conditions, as defined by Imam Ali (peace be upon him), are: he must not be stingy, cowardly, or greedy; he must have an honorable past; he must be rigorous in his duty to God, not be hypocritical about the truth, and know no other path.**
**The research emphasized Imam Ali›s (peace be upon him) concern for workers, as they are the pillar of the state and the ruler›s support among his subjects. He (peace be upon him) identified the qualities that must be present in the worker, and then provided administrative directives to enable him to carry out his duties. The research concluded that Imam Ali (peace be upon him) gave special attention to the judiciary, due to its importance in strengthening the state's apparatus, and due to the importance of the judiciary institution in the state's administrative apparatus.**

**Imam Ali (peace be upon him) set conditions for those who assume the position of judge, in order to achieve justice and adhere to integrity.**

**.Keywords:guarantees, institution, succession, management, integrity**

**المقدمة:**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله الطيبين وصحبه المنتجبين وبعد ..

لقد خلق الله سبحانه وتعالى الناس وبين لهم الشرائع التي ارادها لهم بإرسال الأنبياء والرسل إليهم وختمهم برسوله الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وانزل عليه القرآن الكريم مبينا فيه خاتمة الشرائع اذ بين لهم الخير الذي يجعل حياتهم في الدنيا مستقيمة ويجعل اخرتهم جنة ورضوان وبين لهم طرق الخير ورغبهم في سلوكه وبالمقابل بين لهم الشر وما يقودهم اليه من خسران في الدنيا والآخرة وأمرهم بالابتعاد عن سلوكه ومن هنا تبرز اهمية النزاهة عن سلوك هذا الطريق , فالنزاهة بمفهومها العام ومفهومها الخاص لا تخرج عن هذا المعنى وهي لفظة ذات معنى يحيط بكل معاني الخير واهمية سلوكه للفوز بمرضاة الله والفوز بجنته والنظر الى وجهه الكريم ، وهي كذلك الابتعاد عن الشر وكل مذموم في الشرع الذي يغضب الخالق سبحانه وتعالى ويسخطه فينال جزاءه وعذابه ، فأذا هي اتباع كل معاني الخير التي ارادها الله للإنسان وشرعها وبينها في القران الكريم وفي سنة نبيه والابتعاد عن كل معاني الشر كذلك ، وقد انبرى علماء المسلمين فبينوا تفاصيل ذلك في مصنفاتهم المختلفة فمنهم من فسر وشرح آيات الذكر الحكيم التي لها علاقة بهذا الموضوع ومنهم من بين وشرح السنة النبوية كذلك ومنهم من وضح اقسام النزاهة ومعانيها والالفاظ ذات الصلة بها ولا نكاد نقراكتابا من كتب المفكرين المسلمين الا ونجد فيه ما يشير الى النزاهة فهي تمثل ركنا اساسيا في حياة المسلم اذ لا يمكن ان نتصور مسلما لا يتنزه عن الرذائل والقبائح وعن كل مذموم في الشرع وبها ينال المسلم مرضاة الله تعالى وفوزه في الاخرة وقبلها تستقيم حياته في الدنيا . وتدخل النزاهة في جميع مفاصل حياة الانسان وفي جوارحه واعماله كافة ، النفسية ، والعملية .

وحفل منهج الإمام علي بوضع ضوابط ذات إطار مميز للمؤسسات الإدارية على وفق منظوره.

وكان لامير المؤمنين رؤية فريدة في الإدارة والخلافة والولاية،اذ وضع أسسًا قوية للضمانات الإدارية التي تضمن نزاهة وعدالة الدولة، في هذا السياق، سنناقش الضمانات الإدارية عند الإمام علي في مجال الخلافة والولاية والجهاز الإداري للدولة.

و أن الجهاز الإداري للدولة يجب أن يكون فعالًا ومنظمًا، لقد وضع أسسًا لتنظيم الجهاز الإداري، بما في ذلك تحديد الوظائف والمسؤوليات، وتحديد العلاقات بين الإدارات المختلفة. كما شدد على ضرورة أن يكون الجهاز الإداري مرنًا وقادرًا على التكيف مع التغيرات.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن نقسمه: على مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة ،وتناولنا في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره، بينما تناولنا في المطلب الأول تعريف مفهوم الخلافة،واما المطلب الثاني تناولنا فيه الولاية ،واما المطلب الثالث تم التطرق الى جهاز الدولة الإداري، ثم ختمنا هذا البحث بخاتمة أوجزنا فيها أهمَّ ما توصلنا إليه من نتائج ، وأخيرًا نسأل اللهَ أنْ نكون قد وفّقنا في رسم صورة واضحة المعالم لهذا البحث الذي قد يُنظر إليه من زوايا متعددة، وأملنا بالله كبير ألاَّ تكون من بينها نظرة سطحية تحكم عليه، واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

الباحثان

**تمهيد:**

حفل منهج الإمام علي بوضع ضوابط ذات إطار مميز للمؤسسات الإدارية على وفق منظوره، ويرى الباحثان أن الشروط الخاصة التي يجب توافرها في كل مؤسسة هي ضمانات النَّزاهة(١)، ويمكن حصر تلك المؤسسات على

النحو الآتي:

المطلب الأول:

الخلافة :

الخلافة في اللغة: مصدر الفعل خَلَفَ، « وَالْخَلَفُ: مَا جَاءَ بَعْدُ، وَيَقُولُونَ: هُوَ خَلَفُ صِدْقٍ مِنْ أَبِيهِ، وَخَلَفُ سَوْءٍ مِنْ أَبِيهِ، فَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا صِدْقًا وَلَا سَوْءًا قَالُوا لِلْجَيِّدِ خَلَفٌ وَلِلرَّدِيِّ خَلْفٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:(فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ) (٢)، وَالْخِلِّيفَى: الْخِلَافَةُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ خِلَافَةً؛ لِأَنَّ الثَّانِي يَجِيءُ بَعْدَ الْأَوَّلِ قَائِمًا مَقَامَهُ، وَتَقُولُ: قَعَدْتُ خِلَافَ فُلَانٍ، أَيْ بَعْدَهُ»(٣).

« والخِلافَةُ: الإمارةُ ... والخَلِيفةُ: الَّذِي يُسْتخْلَفُ مِمَّنْ قَبْلَهُ، والجمع خَلَائِف، جاؤوا بِهِ عَلَى الأَصل مِثْلَ كريمةٍ وكرائِمَ، وَهُوَ الخَلِيفُ وَالْجَمْعُ خُلَفَاء ...»(٤).

« والخِلافةُ النّيابة عن الغير إمّا لغيبة المنوب عنه، وإمّا لموته، وإمّا لعجزه، وإمّا لتشريف المستخلف، وعلى هذا الوجه الأخير استخلف الله أولياءه في الأرض»(٥).

والخلافة في الاصطلاح (٦): موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع وإن شذ عنهم الأصم (٧)،(٨ ).

وعرفها ابن خلدون (٩) بأنها: « نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدينا، فصاحب الشرع متصرف في الأمرين، إما في الدين فبمقتضى التكاليف الشرعية التي هو مأمور بتبليغها وحمل الناس عليها، وإما سياسة الدنيا فبمقتضى رعايته لمصالحهم في العمران البشري»(١٠).

وتعدّ الخلافة أعلى مركز إداري في الدولة الإسلامية، وقد ذكرت في القرآن الكريم في آيات كثيرة، من ذلك قوله تعالى:(وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلاَثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلاَ تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ)(١١).

وقوله تعالى:(يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ)(١٢).

وقد أخذ موضوع الخلافة مساحة واسعة في منهج الإمام علي، « فتكرر مصطلحها في النهج ما يقارب من إثنين وسبعين مرة باسم (الإمامة) ومشتقاتها، كما تكرر ما يقارب من خمس وأربعين مرة اسم (خليفة) ومشتقاته»(١٣).

وقد عالج الإمام علي(عليه السلام). في تلك النصوص مسألة الخلافة من جميع جوانبها، وساقتصر على ما له علاقة بموضوع درستنا، وأعني بذلك شروط الاستحقاق، والتي إذا ما توافرت في شخص الخلفية حققت النَّزاهة المنشودة (١٤)، فقد بين الإمام علي(عليه السلام).بعض الشروط التي تؤهل الخليفة لهذا المنصب، فقال (عليه السلام): « وقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَى الْفُرُوجِ وَالدِّمَاءِ وَالْمَغَانِمِ وَالاَحْكَامِ وَإِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْبَخِيلُ؛ فَتَكُونَ فِي أَمْوَالِهِمْ نَهْمَتُهُ، وَلاَ الْجَاهِلُ فَيُضِلَّهُمْ بِجَهْلِهِ، وَلاَ الْجَافِي فَيَقْطَعَهُمْ بِجَفَائِهِ، وَلاَ الْجَائِفُ لِلدُّوَلِ فَيَتَّخِذَ قَوْماً دُونَ قَوْمٍ، وَلاَ الْمُرْتَشِي فِي الْحُكْمِ فَيَذْهَبَ بِالْحُقُوقِ وَيَقِفَ بِهَا دُونَ الْمَقَاطِعِ، وَلاَ الْمُعَطِّلُ لِلسُّنَّةِ فَيُهْلِكَ الأُمَّةَ»(١٥).

وخاطب(عليه السلام).الناس يوماً، فقال لهم: « أَيُّهَا النَّاسُ، أَعِينُونِي عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَايْمُ اللهِ لأُنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ، وَلأَقُودَنَّ الظَّالِمَ بِخِزَامَتِهِ حَتَّى أُورِدَهُ مَنْهَلَ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ كَارِهاً»(١٦).

فالإمام(عليه السلام). يقسم على إنصاف المظلوم من الظالم حتى لو كان الظالم مكرهاً لذلك، بغية تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع.

وبالإضافة إلى ذلك فقد تحدث بإسهاب عن المهام المناطة بالخليفة في عدة نصوص بحسب مقتضيات مناسباتها، فمن اساسيات تلك المهام عنده، أنّ« يَعْمَلُ فِي إِمْرَتِهِ الْمُؤْمِنُ، وَيَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ، وَيُبَلِّغُ اللهُ فِيهَا الأَجَلَ، وَيُجْمَعُ بِهِ الْفَيْءُ، وَيُقَاتَلُ بِهِ الْعَدُوُّ، وَتَأْمَنُ بِهِ السُّبُلُ، وَيُؤْخَذُ بِهِ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ، حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، وَيُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ»(١٧).

وبين ما يجب أن يقدمه الخلفية للرعية، فقال: « أَلاَ وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَلاَّ أَحْتَجِزَ دُونَكُمْ سِرّاً إِلاَّ فِي حَرْب، وَلاَ أَطْوِيَ دُونَكُمْ أَمْراً إِلاَّ فِي حُكْم، وَلاَ أُؤَخِّرَ لَكُمْ حَقّاً عَنْ مَحَلِّهِ، وَلاَ أَقِفَ بِهِ دُونَ مَقْطَعِهِ، وَأَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً»(١٨).

فيتضح من ذلك أن « المهام المناطة بالخليفة، من وجهة نظر الإمام علي شاملة لجميع شؤون الدنيا والدين، لذا يجب ان يكون متقلد ذلك المركز قدوة لجميع أفراد الأمة في القول والفعل، فلا يستأثر بشيء من دون أفقر الناس» (١٩)، ولا يقوم بما لا يرضاه لأي فرد طبقاً لقوله:« أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي، وَاللهِ، مَا أَحُثُّكُمْ عَلَى طَاعَةٍ إِلاَّ وَأَسْبِقُكُمْ إِلَيْهَا، وَلاَ أَنْهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَةٍ إِلاَّ وَأَتَنَاهَى قَبْلَكُمْ عَنْهَا»(٢٠).

المطلب الثاني:

الولاية:

يحتل الوالي مكانة كبيرة في حكومة الإمام علي ، ويمكن اعتباره نائب الخليفة والقائم بمهامه في إدارة شؤون ولايته، ورعاية مصالح العباد فيها، ولأهمية الوالي كمنفذ لسياسة الحكومة – في منهج علي(عليه السلام). – فقد تكررت كلمة (والي وولاية) في نهج البلاغة ما يقارب من خمس وثمانين مرة (٢١).

ومن خلال مطالعة في تلك النصوص يمكن الوصول إلى الأسلوب الدقيق الذي يتبعه الإمام علي في اختيار ولاته، فمن الأولويات التي يضعها في اعتباره فيمن يرشحه للولاية « اللياقة الذاتية للحكم حسب سلوكه الطبيعي والاجتماعي، وحسب ايمانه العقائدي» (٢٢)، مما يعني دراسة حالته دراسة مستفيضة، من حيث مسلكه الإنساني وتصرفاته الاجتماعية، ومدى اخلاصه للعقيدة، على ان تكون الدراسة متبوعة بمراقبة دقيقة أثناء ممارسة مهام الولاية؛ لكون الإمام علي يرى انه « إذا قوي الوالي في عمله حركته ولايته على حسب ما هو مركوز في طبعه من الخير والشر» (٢٣)، مما يعني في طياته ان الطبع يغلب التطبع، فما دام الإنسان بعيداً عن واقع العمل فقد تصدق الفراسة فيه، وقد تخون، خاصة إذا حاول التزيي بما ليس في طبعه، إذ سرعان ما ينكشف حين يباشر ما أوكل إليه من أعمال فتتبدى طموحاته في الظهور لتبين ما في دخيلته من ميول خيرة أو شريرة(٢٤)، لذا لم يرشح للولاية إلا من لدينه (٢٥)، واضعاً شروطاً تكاد تكون نادرة الا في القليل من الرجال، لأن طبعه المثالي وحبه للإنسانية جعلاه يتوق دائماً إلى المثال في كل ما يتعلق بالإنسان ويمكن حصر الشروط التي يتوخاها الإمام علي(عليه السلام).في الوالي على النحو الآتي (٢٦).

١ . الالتزام الديني التام: فقد وصف الإمام علي(عليه السلام).مالك الأشتر لما ولاه على مصر بقوله: « أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَبْداً مِنْ عِبَادِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، لاَ يَنَامُ أَيَّامَ الْخَوْفِ، وَلاَ يَنْكُلُ عَنِ الأَعْدَاءِ سَاعَاتِ الرَّوْعِ، أَشَدَّ عَلَى الْفُجَّارِ مِنْ حَرِيقِ النَّارِ، وَهُوَ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ أَخُو مَذْحِج، فَاسْمَعُوا لَهُ أَطِيعُوا أَمْرَهُ فِيمَا طَابَقَ الْحَقَّ، فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ، لاَ كَلِيلُ الظُّبَةِ، وَلاَ نَابِي الضَّرِيبَةِ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تَنْفِرُوا فانْفِرُوا، وَإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تُقِيمُوا فَأَقِيمُوا، فَإِنَّهُ لاَ يُقْدِمُ وَلاَ يُحْجِمُ، وَلاَ يُؤَخِّرُ وَلاَ يُقَدِّمُ إِلاَّ عَنْ أَمْرِي، وَقَدْ آثَرْتُكُمْ بِهِ عَلَى نَفْسِي لِنَصِيحَتِهِ لَكُمْ، وَشِدَّةِ شَكِيمَتِهِ عَلَى عَدُوِّكُمْ»(٢٧).

٢ . العدل بمعناه الشامل لكل الأشياء، ولجميع أفراد الولاية الفقير قبل الغني والضعيف قبل القوي: فقد جاء في كتاب الإمام علي(عليه السلام).إلى الاسود بن قُطْبَةَ صاحب جند حُلوان: « فَإِنَّ الْوَالِيَ إِذَا اخْتَلَفَ هَوَاهُ مَنَعَهُ ذلِكَ كَثِيراً مِنَ الْعَدْلِ، فَلْيَكُنْ أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عِوَضٌ مِنَ الْعَدْلِ، فَاجْتَنِبْ مَا تُنْكِرُ أَمْثَالَهُ، وَابْتَذِلْ نَفْسَكَ فِيمَا افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْكَ، رَاجِياً ثَوَابَهُ، وَمُتَخَوِّفاً عِقَابَهُ»(٢٨).

٣ . الثقافة الواسعة: التي تمكن الوالي من الدراية التامة بأحوال البلاد وما مر عليها وعلى مواطنيها من حكومات سابقة اتصفت بالعدل أو بالجور لمقارنة حكمه بحكم أولئك وتلمس الطريق الأصوب والأسلم في سياسته، من ذلك قوله (عليه السلام). للأشتر: « اعْلَمْ يَا مَالِكُ، أَنِّي قَدْ وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلاَد قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُوَلٌ قَبْلَكَ، مِنْ عَدْل

وَجَوْر، وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلاَةِ قَبْلَكَ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ، إِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللهُ لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ»(٢٩).

٤. أن يكون قدوة في القول والفعل بالنسبة لمواطني ولايته: فمن كتاب له إلى عثمان بن حنيف الأنصاري: « أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَأْمُومٍ إِمَاماً، يَقْتَدِي بِهِ، وَيَسْتَضِيءُ بِنُورِ عِلْمِهِ. أَلاَ وَإِنَّ إِمَامَكُمْ قَدِ اكْتَفَى مِنْ دُنْيَاهُ بِطِمْرَيْهِ، وَمِنْ طُعْمِهِ بِقُرْصَيْهِ، أَلاَ وَإِنَّكُمْ لاَ تَقْدِرُونَ عَلَى ذلِكَ، وَلكِنْ أَعِينُونِي بِوَرَعٍ وَاجْتِهَادٍ، وَعِفَّةٍ وَسَدَادٍ»(٣٠).

وهو إذ يضع تلك الشروط الدقيقة فيمن يتوخاه لتحمل أعباء الولاية، لأنه يعتبره شريكه فيما اوكل إليه من امانة، يقول لعبد الله بن عباس واليه على البصرة « فَارْبَعْ أَبَا الْعَبَّاسِ، رَحِمَكَ اللهُ، فِيمَا جَرَى عَلَى يَدِكَ وَلِسَانِكَ مِنْ خَيْرٍ وَشَرّ! فَإِنَّا شَرِيكَانِ فِي ذلِكَ، كُنْ عِنْدَ صَالِحِ ظَنِّي بِكَ، وَلاَ يَفِيلَنَّ رَأْيِي فِيكَ، وَالسَّلاَمُ»(٣١)، والشراكة التي يقصدها الإمام علي ، تعني أن مهام الوالي في ولايته تكاد تكون نفس مهام الخليفة، أي بمعنى أوضح انها ولاية اختيارية عامة (٣٢)، حسب ما وضحه الماوردي الذي جعل اختصاص الوالي العام في سبع نقاط هي:

١. النظر في تدبير الجيوش.
٢. النظر في الأحكام وتقليد القضاة.
٣. جبابة الخراج وقبض الصدقات وتقليد العمال فيهما، وتفريق ما استحق منها.
٤. حماية الدين والذب عن الحريم.
٥. إقامة الحدود في حق الله.
٦. الإمامة في الجمع والجماعات.
٧. تسيير الحجيج (٣٣).

ولو نظرنا فيما ذكره الإمام علي(عليه السلام).من اختصاصات الوالي فسنجدها تشمل – إضافة إلى ما أورده الماوردي – الآتي (٣٤):

١. النظر في العلاقات الإنسانية بين الناس، والستر على عيوب الرعية ما أمكن: إذ جاء في عهده(عليه السلام). إلى مالك الاشتر( رضوان الله عليه): « وَلْيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ، وَأَشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ، أَطْلَبُهُمْ لِمَعَائِبِ النَّاسِ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوباً، الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا، فَلاَ تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ، وَاللهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ، فَاسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ يَسْتُرِ اللهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَهُ مِنْ رَعِيَّتِكَ»(٣٥).

٢. رعاية كل طبقة من طبقات الرعية بما يصلحها: إذ جاء في عهده إلى مالك الاشتر : « وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لاَ يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلاَّ بِبَعْضٍ، وَلاَ غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ ... وَفِي اللهِ لِكُلّ سَعَةٌ، وَلِكُلّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُهُ، وَلَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللهُ مِنْ ذلِكَ إِلاَّ بِالاِهْتِمَامِ وَالاسْتِعَانَةِ بِاللهِ، وَتَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقّ، وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ فِيمَا خَفَّ عَلَيْهِ أَوْ ثَقُلَ»(٣٦).

٣. الطريقة المثلى في السياسة اتجاه العدو: في وقت الحرب والسلم من صلح وكتابة معاهدات: إذ جاء في عهده إلى مالك الاشتر: « وَلاَ تَدْفَعَنَّ صُلْحاً دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ لله فِيهِ رِضىً، فَإِنَّ فِي الصُّلْحِ دَعَةً لِجُنُودِكَ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ، وَأَمْناً لِبِلاَدِكَ»(٣٧).

إلى غير ذلك من شؤون تتعلق بمصلحة البلاد والعباد، وهو بذلك جعل مهمة الوالي متسعة باتساع ولايته، إذ يدخل ضمنها كل بيت من بيوتها، وتشمل الرعاية كل شخص، بل حتى البقاع وما يدب عليها من حيوان، وعلى ذلك فإن الشروط التي أرادها في شخص واليه في منتهى المثالية والندرة، ولكنها هي المؤهلات لصاحبها للقيام بمهام الولاية طبقا لمعاني النّزاهة في منهج الإمام علي الذي يدرك تماماً بأن « الْحَقَّ كُلَّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ، وَوَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللهِ لَهُمْ»(٣٨)، وبطبيعة الحال فإن الاختصاصات الواسعة التي

أوكلها الإمام علي لواليه تحتاج إلى جهاز إداري محكم، حتى يتمكن من القيام بمسؤوليته على اكمل وجه (٣٩).

المطلب الثالث:

جهاز الدولة الإداري

يتكون جهاز الدولة الإداري الذي تعتمده الحكومة في تسيير شؤون الدولة ومصالح الناس من الآتي:

أولاً: الوزارة:

يختلف مفهوم الوزارة عند الإمام علي عنه عند الماوردي، فالماوردي يجعل الوزير في مرتبة ثانية بعد الخلفية، ويضع للوزارة شروطاً تكاد تكون مقاربة لشروط انعقاد الإمامة فيما سوى النسب (٤٠)، أما الإمام علي فيضع الوزير في مرتبة المستشار الذي لا تتعدى صلاحياته الاستشارة ويأتي في مرتبته دون الوالي، ويستدل على ذلك من قوله لمالك الأشتر : « شَرُّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ قَبْلَكَ وَزِيراً» (٤١)، مما يعني ضمنيا تفويض الإمام علي للوالي أمر اختيار المستشارين والوزراء الذين يعول على آرائهم وحكمتهم (٤٢).

« وقد وردت مفردة (وزير) ومشتقاتها – كمصطلح سياسي في نهج البلاغة – ما يقارب من اثنتين وعشرين مرة وهي تدل في معظم سياقاتها على ان أهمية الوزير تأتي دون اهمية الوالي، ولا تتعدى صلاحياته وصلاحيات المستشار سوى النصح، وإبداء الرأي إذا طلب منه»(٤٣)، من ذلك قوله للناس لما ارادوا مبايعته على الخلافة بعد مقتل الخليفة عثمان: « وَأَنَا لَكُمْ وَزِيراً، خَيْرٌ لَكُمْ مِنِّي أَمِيراً»(٤٤)، أي: معاوناً ومستشاراً لكم، امدكم بالآراء التي تصلحكم في امور دينكم ودنياكم كما كنت في أيام الحكام السابقين (٤٥)، مع ملاحظة أن مصطلح (وزير) بمعنى النيابة العامة والمكانة المرموقة قد ورد في نهج البلاغة في موضع واحد، على لسان النبي(صلى الله عليه وآله). في شخص الإمام علي بقوله:« إِنَّكَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ، وَتَرَى مَا أَرَى، إِلاَّ أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيّ، وَلَكِنَّكَ وَزِيرٌ، وَإِنَّكَ لَعَلَى خَيْرٍ»(٤٦) في شركك إياي في المعاونة والقوة وتثبيت دعائم الدين (٤٧).

أما الشروط التي يجب أن تتوفر في المستشار أو الوزير كي تحقق النّزاهة في هذا الجهاز الإداري فهي كما حددها الإمام علي( عليه السام).على النحو الآتي (٤٨):

١. ألا يكون بخيلاً أو جبانا أو حريصاً: فقد أوصى(عليه السلام).مالك الأشتر( رضوان الله عليه)بقوله:«وَلاَ تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلاً يَعْدِلُ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ، وَيَعِدُكَ الْفَقْرَ، وَلاَ جَبَاناً يُضَعِّفُكَ عَنِ الأُمُورِ، وَلاَ حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَهَ بِالْجَوْرِ؛ فَإِنَّ الْبُخْلَ وَالْجُبْنَ وَالْحِرْصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ»(٤٩).

٢. أن يكون ذا ماضٍ مشرف: ولم يشارك الأشرار في حكومات سابقة، حتى ولو كان مؤهلاً لذلك المنصب، إذ جاء في وصيته(عليه السلام).أيضاً: « شَرُّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ قَبْلَكَ وَزِيراً، وَمَنْ شَرِكَهُمْ فِي الآثَامِ، فَلاَ يَكُونَنَّ لَكَ بِطَانَةً، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الأَئِمَّةِ، وَإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ، وَأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلَفِ مِمَّنْ لَهُ مِثْلُ آرَائِهِمْ وَنَفَاذِهِمْ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ آصَارِهِمْ وَأَوْزَارِهِمْ وَآثَامِهِمْ، مِمَّنْ لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِهِ، وَلاَ آثِماً عَلَى إِثْمِهِ»(٥٠).

٣. ان يكون شديداً في أمر الله لا ينافق في الحق ولا يعرف سواه طريقا: إذ جاء في وصيته(عليه السلام).أيضاً: « ثُمَّ لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ، وَأَقَلَّهُمْ مُسَاعَدَةً فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِهَ اللهُ لأَوْلِيَائِهِ، وَاقِعاً ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ، وَالْصَقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ وَالصِّدْقِ، ثُمَّ رُضْهُمْ عَلَى أَلاَّ يُطْرُوكَ وَلاَ يُبَجِّحُوكَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْهُ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الإِطْرَاءِ تُحْدِثُ الزَّهْوَ، وَتُدْنِي مِنَ الْعِزَّةِ»(٥١).

ثانياً: الجيش:

يتضح من خلال النصوص المتعلقة بالجند أن الإمام علي قد أعطى المؤسسة العسكرية من الأهمية ما يضعها على رأس الطبقات التي يوصي عماله بها خيراً، إذ يقول لمالك لأشتر : « فَالْجُنُودُ، بِإِذْنِ اللهِ، حُصُونُ الرَّعِيَّةِ، وَزَيْنُ الْوُلاَةِ، وعِزُّ الدِّينِ، وَسُبُلُ الأَمْنِ، وَلَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلاَّ بِهِمْ»(٥٢)، فالجند – في منهج الإمام علي(عليه السلام).– للبناء والسلام والجهاد والمحافظة على الاستقرار والامن، مما يعني ضمناً أن لهم مؤسستهم الخاصة القائمة بذاتها التي عادة ما

تكون تحت إشراف الوالي المباشر(٥٣)..

ومن أهم الشروط التي يجب أن تتوفر لها كي تقوم بتأدية واجبها على أسس النَّزاهة هي (٥٤):

١. أن يكون الانخراط فيها تطوعيا: لأنها مؤسسة ذا طابع أخلاقي، هدفها الأسمى تثبيت القيم، وإزهاق الباطل، ويجدر بالمنتسب إليها أن يكون مؤمنا بذلك، وأن تكون المعونة عنصراً ثانويا بالنسبة إليه(٥٥)، لأن الجهاد بمعناه العقائدي يكون بقوة الإيمان بالقيم التي تدفع الإنسان إلى الاستشهاد في سبيلها، لذلك فقد وردت جميع الخطب الداعية إلى الجهاد في نهج البلاغة، خالية من أية إغراءات مادية دنيوية (٥٦).

٢. أن يكون الترابط بين الجند وقادتهم محكماً(٥٧) ، لذلك فقد عول الإمام علي(عليه السلام). على قاعدة في اختيار قادة الجيوش قوامها الكفاءة القتالية المقرونة بالأخلاق العالية، إذ يقول( عليه السلام).لمالك الأشتر:« فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لله وَلِرَسُولِهِ وَلِإِمَامِكَ، وَأَنْقَاهُمْ جَيْباً، وَأَفْضَلَهُمْ حِلْماً مِمَّنْ يُبْطِيءُ عَنِ الْغَضَبِ، وَيَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ، وَيَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ، وَيَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ، وَمِمَّنْ لاَ يُثِيرُهُ الْعُنْفُ، وَلاَ يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ»(٥٨).

٣. أما اختيار القادة من حيث الخيرة فيبلورها منهج الإمام علي( عليه السلام).في ذوي النسب والشرف السامق والمجد من الشجعان الكرام، إذ يقول( عليه السلام).لمالك الأشتر: « ثُمَّ الْصَقْ بَذَوِي الْمُرُوءَاتِ وَالأَحْسَابِ، وَأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، وَالسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَةِ، فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ»(٥٩).

٤. ان تكون العلاقة بين قادة الجند وجندهم علاقة انسانية، تحكمها الرأفة والعطف والحب، بعيدة عن روح التسلط، فأفضل قادة الجند عند الإمام علي : « مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِهِ»(٦٠).

٥. إن انخراط الجندي الطوعي في الجيش لا يعني حرمانه من المعونة، فقد يتبادر إلى الذهن ان الإمام علي لم يكن يضع للمعونة أي اعتبار أو أي أثر في اصلاح الجند، ولكن الذي نقرأ في النهج يخالف ذلك، فعلي(عليه السلام ).

لم يقصر الدخول في الجندية على العمل المجاني، بل جعل التطوع في المقام الأول لكونه واجباً دينيا، يحتم على كل مسلم قادر مباشرته إذا دعت الحاجة إلا أنه في الوقت نفسه قد وضع للمادة اعتبارها(٦١)، وتأثيرها في الروح القتالية بالنسبة للجند فهو يرى ان إعطائهم « بِمَا يَسَعُهُمْ يَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ»(٦٢) يجعلهم يدركون أن من ورائهم حكومة تتفقد أمورهم الدنيوية بما يكفل لهم ولأولادهم ونسائهم وعجزتهم الحياة الكريمة، فيكون في ذلك اخلاصهم فيما كلفوا به من قتال في وقت الحرب، وتفانيهم في بث الطمأنينة واشاعة الامن بين الناس وقت السلم حيث «لاَ تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلاَّ بِسَلاَمَةِ صُدُورِهِمْ» (٦٣).

٦. ثم انه لما كان للحوافز المادية أثرها الفعال في اخلاص الجند، فقد جعل لها الإمام علي مكانة، في فكره العسكري، بوصيته ولاته وامراء جنده ان يعرفوا « لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ مَا أَبْلَى»(٦٤)، مع تجنب المحاباة على أساس المكانة والنسب حال تقسيم مثل تلك الحوافز؛ إذ يجب ان يأخذ كل جندي حقه كاملاً، يقول ضمن عهده لمالك لأشتر: « وَلاَ يَدْعُوَنَّكَ شَرَفُ امْرِىءٍ إِلَى أَنْ تُعْظِمَ مِنْ بَلاَئِهِ مَا كَانَ صَغِيراً، وَلاَ ضَعَةُ امْرِىءٍ إِلَى أَنْ تَسْتَصْغِرَ مِنْ بَلاَئِهِ مَا كَانَ عَظِيماً»(٦٥).

ثالثاً: القضاء:

استعملت كلمة القضاء في اللغة العربية في معان متعددة، منها: إحكام الشيء واتمامه والانتهاء منه، والحكم بين المتخاصمين، والفصل بين الشيئين، قضاء الحاجة وقضاء الأمر وكذلك قضاء الدين (٦٦).

وقد استعمل القرآن الكريم القضاء بمعنى الحكم (٦٧)، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (٦٨).

وعرف ابن مصب القضاء بقوله: « منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسمًا للتداعي وقطعًا للتنازع» (٦٩).

لما أقام النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله). دولته العظمى في المدينة المنورة أقام مجلس القضاء في مسجده، وتولى

بنفسه الشريفة القضاء وفصل الخصومات، وقد مثل ذلك صورة رائعة للقضاء الإسلامي لكونه يضمن للناس كرامتهم (٧٠).

بل كان يبعث الدعاة إلى المدن الآخرى؛ بغية تعليهم الأحكام الشرعية، والقضاء لفض الخصومات، فقد أرسل النبي الإمام علي إلى اليَمَنِ قاضياً، وعندها قالَ لَهُ أميرُ المُؤمنينَ(عليه السلام): « تُنفِذُني يا رَسولَ اللهِ لِلقَضاءِ وأنَا شابٌّ ولا عِلمَ لي بِكُلِ القَضاءِ»، فَقالَ لَهُ: « اُدنُ مِنّي «، فَدَنا مِنهُ فَضَرَبَ عَلى صَدرِهِ بِيَدِهِ، وقالَ: « اللّهُمَّ اهدِ قَلبَهُ وثَبِّت لِسانَهُ» فقالَ أميرُ المُؤمنينَ : «فَما شَكَكتُ فيقَضاءٍ بَينَ اثنَينِ بَعدَ ذلِكَ المَقامِ» (٧١).

وخاطب الإمام القضاة قائلًا: « ذِمَّتي بِمَا أَقُولُ رَهِينَةٌ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ: إِنَّ مَنْ صَرَّحَتْ لَهُ العِبَرُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ المَثُلاتِ، حَجَزَهُ التَّقْوَى عَنْ تَقَحُّمِ الشُّبُهَاتِ»(٧٢).

وتتجلى أهمية القضاء كونه من أهم المؤسسات الإدارية في الدولة الإسلامية(٧٣)، وإقامته من واجبات الحاكم (٧٤)، وقد تحدث الإمام علي(عليه السلام).مع شريح القاضي عن منصب القضاء ومدى أهميته في الإسلام قائلًا:

«يَا شُرَيْحُ، قَدْ جَلَست مجلسًا لاَ يجلسهُ إلاَ نَبِيّ، أَوْ وَصِيُّ نَبِيّ، أَوْ شَقِيٌّ» (٧٥).

وقد أولى الإمام علي(عليه السلام). القضاء عناية خاصة، لأهميته في تقوية إجهزة الدولة إذ قال(عليه السلام): « لِمَا يُحْكِمُونَ مِنَ الْمَعَاقِدِ، وَيَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، وَيُؤْتَمَنُونَ عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِّ الأُمُورِ وَعَوَامِّهَا»(٧٦).

ولخطورة مؤسسة القضاء في أجهزة الدولة الإدارية فقد وضع الإمام علي شروطا لمن يتسنم منصب القضاء؛ كي يحقق العدل ويلتزم النَّزاهة، فقد جاء في عهده إلى مالك الأشتر : « ثُمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ، مِمَّنْ لاَ تَضِيقُ بِهِ الأُمُورُ، وَلاَ تُمَحِّكُهُ الْخُصُومُ، وَلاَ يَتَمادَى فِي الزَّلَّةِ، وَلاَ يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ، وَلاَ تُشْرِفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ، وَلاَ يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ، أَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وَآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ، وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً بِمُرَاجَعَةِ الْخَصْمِ، وَأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكَشُّفِ الأُمُورِ، وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ، مِمَّنْ لاَ يَزْدَهِيهِ إِطْرَاءٌ، وَلاَ يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءٌ، أُولئِكَ قَلِيلٌ»(٧٧).

وفي ذلك يقول ابن أبي الحديد لقوله: (وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً) أي تضجرًا، وهذه الخصلة من محاسن ما شرطه ؛ فإن القلق والضجر والتبرم قبيح، وأقبح ما يكون من القاضي (٧٨)، ثم يقول بشرط آخر: وهو أن يتطلع على أحكامه وأقضيته، وأن يفرض له عطاءً واسعًا يملأ عينه(٧٩) ، ويعف به عن المرافق والرشوات، وأن يكون قريب المكان منه كثير الاختصاص به ليمنع قربه سعاية الرجال وتقبيحهم ذكره عنده (٨٠).

فقد انبرى من كلام الإمام لمالك الأشتر لذكر أمور من الأساسيات والمرتكزات لإدارة أي دولة، فاشترط أن يكون القضاة أفضل الناس، علمًا وتقوى وبذلك فعليه أن يتحمل المسؤوليات التي تناط إليه (٨١).

رابعاً: العمال:

العمال: مفردها عامل، والجمع: عمال وعاملون، ويتعدى الى ثانٍ بالهمزة فيقال: أعملته كذا واستعملته، أي جعلته عاملًا واستعملته: سألته أن يعمل، وعملته على البلد بالتشديد وليته عمله، والعمالة بضم العين: أجرة العامل (٨٢)، والتعميل: توليه العمل، يقال عملت فلانًا على البصرة والعمالة رزق العامل (٨٣)، فيما يرى الزبيدي بأن العمل، محركة: المهنة وعَمِلَ كَفَرِحَ وأعمله واستعمله غيره وقيل استعمله طلب إليه العمل واعتمل اضطرب في العمل وقيل عمل لغيره واعتمل عمل بنفسه (٨٤).

وقد اهتم الإمام علي بفئة العمال كونهم عماد الدولة وسند الحاكم في رعيته، فقد حدد الصفات التي ينبغي توافرها في شخص العامل، ومن ثم تقديم التوجيهات الإدارية ليتسنى له القيام بها(٨٥)، وإذا ما تحققت تلك الصفات فإنها تعني النزاهة في هذه المؤسسة الإدارية.

١. الاختبار:

إذا قال(عليه السلام). في عهده لمالك الاشتر(رضوان الله عليه): « ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ، فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَاراً»(٨٦).

٢. أن يتم الاختيار على أساس النَّزاهة: « وَلاَ تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمَا جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ»(٨٧).

٣. اختيار أهل التجربة والحياء كونهم يمتازون: «وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ، مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلاَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلاَقاً، وَأَصَحُّ أَعْرَاضاً، وَأَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافاً، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَراً»(٨٨).

في حين يشير الإمام علي(عليه السلام).الى عدم تأخير الوالي أو (الحاكم) العطاء لهم؛ لأن ذلك يشجعهم على العمل من جهة ولم يطمعوا بما لديهم من اموال الرعية من جهة أخرى: « ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ، فَإِنَّ ذلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاَحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنىً لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ ثلموا أَمَانَتَكَ»(٨٩).

٤. ثم تفقد أعمالهم:

وهذا ما أمره به هو التطلع عليهم وإذكاء العيون والإرصاد على حركاتهم، ثم أمر بمؤاخذة من تثبت خيانته واستعادة المال منه، وقد قال بعض الأكاسرة لعامل من عماله: كيف نومك بالليل؟ قال أنامه كله، قال: أحسنت! لو سرقت ما نمت هذا النوم (٩٠).

وقد ذكر ابن عبد البر: إن الإمام علي(عليه السلام). أراد أن يستعمل رجلًا دعاه فأوصاه وقال: « اتَّقِ اللهَ الَّذِي لاَبُدّ لَكَ مِنْ لِقَائِهِ... وَعَلَيْك فِيما أَمَرك بِهِ بَما يؤُتيك مِنْ اللهِ « (٩١).

وأكد نقطة مهمة هي: ضرورة أن يقسم العمل بين الرئيس والمرؤوسين لكيلا تخرج عن سيطرته لكثرتها: « وَاجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْساً مِنْهُمْ، لاَ يَقْهَرُهُ كَبِيرُهَا، وَلاَ يَتَشَتَّتُ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا»(٩٢).

٥. إنجاز العمل اليومي يقول : « وَأَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ، فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ»(٩٣)؛ لأن الاهتمام بالوقت يساعد في إنجاز المشاريع ويأتي بنتائج مرضية، ويتابع الإمام بما يجب على العامل فعله « وَاجْعَلْ لِنَفْسِكَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللهِ تعالى أَفْضَلَ تِلْكَ الْمَوَاقِيتِ، وَأَجْزَلَ تِلْكَ الأَقْسَامِ، وَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا لله إِذَا صَلَحَتْ فِيهَا النِّيَّةُ، وَسَلِمَتْ مِنْهَا الرَّعِيَّةُ» (٩٤).

## الخاتمة والنتائج:

فلا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت صورته بالشكل الذي رسمناه له، فنقول:

١– تعدّ الخلافة أعلى مركز إداري في الدولة الإسلامية، وقد أخذ موضوع الخلافة مساحة واسعة في منهج الإمام علي(عليه السلام).

٢– أن المهام المناطة بالخليفة، من وجهة نظر الإمام علي شاملة لجميع شؤون الدنيا والدين، لذا يجب ان يكون متقلد ذلك المركز قدوة لجميع أفراد الأمة في القول والفعل، فلا يستأثر بشيء من دون أفقر الناس.

٣– يحتل الوالي مكانة كبيرة في حكومة الإمام علي ، ويمكن اعتباره نائب الخليفة والقائم بمهامه في إدارة شؤون ولايته، ورعاية مصالح العباد فيها.

٤– من الأولويات التي يضعها امير المؤمنين في اعتباره فيمن يرشحه للولاية اللياقة الذاتية للحكم حسب سلوكه الطبيعي والاجتماعي، وحسب ايمانه العقائدي.

٥– الشروط التي يجب أن تتوفر في المستشار أو الوزير كي تحقق النّزاهة في هذا الجهاز الإداري فهي كما حددها الإمام علي هي، ان لا يكون بخيلاً أو جبانا أو حريصاً ،أن يكون ذا ماضٍ مشرف ،ان يكون شديداً في أمر الله لا ينافق في الحق ولا يعرف سواه طريقا.

٦– اهتم الإمام علي بفئة العمال كونهم عماد الدولة وسند الحاكم في رعيته، فقد حدد الصفات التي ينبغي توافرها في شخص العامل، ومن ثم تقديم التوجيهات الإدارية ليتسنى له القيام به.

٧– أولى الإمام علي القضاء عناية خاصة، لأهميته في تقوية إجهزة الدولة، ولخطورة مؤسسة القضاء في أجهزة الدولة الإدارية فقد وضع الإمام علي شروطا لمن يتسنم منصب القضاء؛ كي يحقق العدل ويلتزم النَّزاهة.

٨- أعطى الامام علي المؤسسة العسكرية من الأهمية ما يضعها على رأس الطبقات التي يوصي عماله بها خيراً.

الهوامش:

(١) استعار الباحثان مصطلح (الضمانات) من القانون الوضعي، حيث يراد بها: « رابطة قانونية، نكون مقتضاها مجبرين على الوفاء بأمر ما طبقاً للقانون «، مصادر الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالفقه)، د. عبد الرزاق السنهوري، الهيئة المصرية العليا للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣م: ١٤.

(٢) سورة الأعراف: الآية ١٦٩.

(٣) مقاييس اللغة: ٢/ ٢١٠، وينظر: تاج اللغة وصحاح العربية: ١٣٥٦/٤.

(٤) لسان العرب: ١٣٢/٥.

(٥) المفردات في غريب القرآن: ٢٩٤.

(٦) وردت عند الماوردي بأنها الإمامة، وقال محقق الأحكام السلطانية: بأنهما مصطلحان مترادفان وإن كان مصطلح الخلافة أسبق، ينظر: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: د. أحمد مبارك البغدادي، جامعة الكويت –قسم العلوم السياسية، ط١، ١٩٨٦م: ١٥.

(٧) الأصم: هو عبد الرحمن بن كيسان الأصم، ولد في البصرة سنة (٢٠١هـ)، كان فقيهاً، ومفسراً، ومتكلماً، وقد عدّه القاضي عبد الجبار من الطبقة السادسة من طبقات الاعتزال، ووصفه: بإنه كان جليل المقدار، إذ كان يصلي خلفه في مسجده في البصرة ثمانون شيخاً من علماءها، توفي سنة (٢٧٩هـ)، ينظر: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ)، تحقيق: المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت، دار الفارابي – بيروت، ط١، ١٤٣٩هـ-٢٠١٧م: ٣٨ فما بعدها.

(٨) الأحكام السلطانية: ١٥.

(٩) ابن خلدون: هو أبو زيد ولي الدين عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن خلدون الحضرمي الاشبيلي الشهير بابن خلدون، ولد في تونس سنة (٧٣٢هـ)، برع في علم الاجتماع والفلسفة والاقتصاد والتخطيط العمراني والتاريخ، توفي في القاهرة سنة (٨٠٨هـ)، ينظر: الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع، شمس الدين السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة– بيروت: ٧٢/١.

(١٠) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر – بيروت، ط١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م: ١٦٣.

(١١) سورة الأعراف: الآية ١٤٢.

(١٢) سورة ص: الآية ٢٦.

(١٣) فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة، د. جليل منصور العريض، العتبة الحسينية المقدسة – مؤسسة نهج البلاغة – العراق، ط١، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م: ٣١١.

(١٤) ينظر: النَّزاهة ودلالتها في القرآن الكريم: ٨٧ فما بعدها.

(١٥) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ١٨٨-١٨٩، (رقم الخطبة: ١٣١).

(١٦) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ١٩٤، (رقم الخطبة: ١٣٦).

(١٧) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٨٢، (رقم الخطبة: ٤٠).

(١٨) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٢٤، (رقم الرسالة: ٥٠).

(١٩) فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٢.

(٢٠) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٢٥٠، (رقم الخطبة: ١٧٥).

(٢١) ينظر: فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٢.

(٢٢) ملامح من عبقرية الإمام علي، د. مهدي محبوبة، العتبة العلوية المقدسة – النجف الأشرف، ط١، ١٤٣٢ -٢٠١١م: ٨٣.

(٢٣) شرح نهج البلاغة: ٢٦٩/٢٠.

(٢٤) د. عمار باسم صالح, and م. رغد سليم داوود. «عبثية الفكر الاستشراقي وانحرافه في تأويل النص القرآني عرض ونقد .» مجلة كلية العلوم الاسلامية ١,٤٤ (٢٠١٥).

(٢٥) ينظر: فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٢.

(٢٦) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٦/ ٤١١، و١٧/ ٣٩.

(٢٧) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤١١، (رقم الرسالة: ٣٦).

(٢٨) المصدر نفسه: ٤٤٩، (رقم الرسالة: ٥٩).

(٢٩) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٢٧، (رقم الرسالة: ٥٣).

(٣٠) المصدر نفسه: ٤١٧، (رقم الرسالة: ٤٥).

(٣١) المصدر نفسه: ٣٧٥، (رقم الرسالة: ١٨).

(٣٢) ينظر: الأحكام السلطانية: ٢٧.
(٣٣) ينظر: الأحكام السلطانية: ٢٨-٢٩.
(٣٤) ينظر: شرح نهج البلاغة: ٣٦/١٧، و٥٩/١٨.
(٣٥) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٢٩، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٣٦) المصدر نفسه: ٤٣٢، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٣٧) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٤٢، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٣٨) المصدر نفسه: ٣٣٩.
(٣٩) ينظر: فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٦-٣١٧.
(٤٠) ينظر: الأحكام السلطانية: ٢٠.
(٤١) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٤٢، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٤٢) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٣٣.
(٤٣) ينظر: فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٨.
(٤٤) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ١٣٦، (رقم الخطبة: ٩٢).
(٤٥) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/٣٢.
(٤٦) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٣٠١، (رقم الخطبة: ١٩٢).
(٤٧) ينظر: فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٨.
(٤٨) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٣٣ فما بعدها.
(٤٩) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٢٩، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٥٠) المصدر نفسه: ٤٢٩.
(٥١) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٢٩، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٥٢) المصدر نفسه: ٤٣١.
(٥٣) ينظر: شرح نهج البلاغة: ٤/ ٢٧١، وفكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣١٩.
(٥٤) فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة: ٣٢٠ فما بعدها.
(٥٥) **Bassem Saleh, Ammar and Glub Madloul, Yusra, The Role of Science in the Formation of Personality according to the Islamic Intellectual Perspective (May 2, 2023). Iraqi Academics Syndicate 3rd International Conference on Arts and Humanities Sciences (IICPS2022), Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=4435691 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.4435691 https://doi.org/10.70082/esiculture.vi.2154**
(٥٦) ينظر: نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٦٩، (رقم الخطبة: ٢٧)، و١٥٨، (رقم الخطبة: ١٠٩)، و٢٦٠، (رقم الخطبة: ١٨٢)، و٣٥٨، (رقم الخطبة: ٢٤١)، و٤٢١، (رقم الرسالة: ٤٧).
(٥٧) عمار باسم صالح؛ علي قاسم محمد. أثر الدكتور عبد الجبار الرفاعي في تفكيك بنية التعصب. مجلة كلية العلوم الاسلامية, ٢٠١٨, ٢,٥٦..
(٥٨) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٥٩) المصدر نفسه: ٤٣١.
(٦٠) المصدر نفسه: ٤٣٢.
(٦١)عمار باسم صالح؛ اسماء عبدالجبار عودة. عقيدة الاستخلاف وأثرها في الحفاظ على الملكية في الفكر الإسلامي. **journal of Islamic science college**, ٢٠١٥, ٤٢..
(٦٢) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٦٣) المصدر نفسه: ٤٣١.
(٦٤) المصدر نفسه: ٤٣١.
(٦٥) المصدر نفسه: ٤٣١.
(٦٦) ينظر: لسان العرب: ١٥/ ١٨٩ فما بعدها.
(٦٧) ينظر: المفردات في غريب القرآن: ٤٠٧.
(٦٨) سورة يونس: الآية ٩٣.
(٦٩) مقدمة ابن خلدون: ٢٢١.

(٧٠) ينظر: الحضارة العربية الإسلامية، د. علي حسني الخربوطلي، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط١، ١٣٨٠هـ-١٩٦٠م: ٨٣.
(٧١) الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، الشيخ أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الشهير بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث – قم، ط١، ١٤٣٤هـ: ١٤٩.
(٧٢) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٣٧٤، (رقم الرسالة: ١٦).
(٧٣) ينظر: المفردات في غريب القرآن: ٤٠٧. Ammar Bassem Saleh. (2024( Business Philoso–phy from The Perspective of Islamic Thought. Global Journal Al–Thaqafah, 9(1), 127–138. https://doi.org/10.7187/GJAT072019–10.
(٧٤) ينظر: النزاهة ودلالتها في القرآن الكريم: ٩٩.
(٧٥) المصدر نفسه: ٣٦٤، (رقم الرسالة: ٣).
(٧٦) المصدر نفسه: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٧٧) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٧٨) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٤٥.
(٧٩) ينظر: المفردات في غريب القرآن: ٤٠٧. M.M. Sajida Alawi Dawood/Dr. Jumaa Hussein Ali/Dr. Ammar Bassem Saleh/The Efficacy of Leadership According to the Contemporary Islamic Perspective/EVOLUTIONARY STUDIES IN IMAG–INATIVE CULTURE//Vol. 8.2, S3 2024/2134–2141https://doi.org/10.70082/esiculture.vi.2154
(٨٠) المصدر نفسه: ١٧/ ٤٥.
(٨١) ينظر: الفكر الإداري عند الإمام علي في نهج البلاغة، هدى ياسر سعدون، مؤسسة علوم نهج البلاغة، العتبة الحسينية المقدسة، ط١، ٢٠١٨م: ٢٣٥–٢٣٨.
(٨٢) ينظر: المصباح المنير: ٢٦٨.
(٨٣) ينظر: تاج اللغة وصحاح العربية: ٥/ ١٧٧٦.
(٨٤) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٨٥) ينظر: المفردات في غريب القرآن: ٤٠٧. Qasim Muhammad Abd Ali, & Dr. Ammar Bas–sem Saleh. (2024). The dialectic of integrative thought and its epistemological role Contemporary vision. Educational Administration: Theory and Practice, 30(4), 2174–2182. https://doi.org/10.53555/kuey.v30i4.1832
(٨٦)نهج البلاغة: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٨٧) المصدر نفسه: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٨٨) المصدر نفسه: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٨٩) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٩٠) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٥٢.
(٩١) ينظر: نزهة المجالس وأنيس المجالس وشحذ الذاهن والهامس، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية –بيروت، ط١، ١٩٨٤م: ٣/ ٤٨.
(٩٢) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٩٣) المصدر نفسه: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).
(٩٤) نهج البلاغة، د. صبحي الصالح: ٤٣١، (رقم الرسالة: ٥٣).

المصادر:

القران الكريم
١) أثر الدكتور عبد الجبار الرفاعي في تفكيك بنية التعصب، عمار باسم صالح؛ علي قاسم محمد. . مجلة كلية العلوم الاسلامية, ٢٠١٨ , ٢,٥٦..
٢) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي ، تحقيق: د. أحمد مبارك البغدادي، جامعة الكويت –قسم العلوم السياسية، ط١، ١٩٨٦م.
٣) الإدارة في العهود الإسلامية الأولى، د. أحمد صالح العلي، شركة المطبوعات ، بيروت، ٢٠١٠م.
٤) الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، الشيخ أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي الشهير بالشيخ المفيد

٤١٣هـ)، مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث – قم، ط١، ١٤٣٤هـ.
الاشتقاق، أبو بكر محمد بن الحسن، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي،القاهرة،١٩٩٩ .
أصول الإدارة الحديثة، د. محمد فتحي، دار الفكر العربي ، بيروت، ٢٠٢٠م.
الأصول العامة لنظام التشريع –دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون الوضعي، السيد محمد مصطفوي، مركز الحضارة للتنمية الفكر
سلامي – بيروت، ط١، ٢٠٠٨م.
أقرب الموارد في فصح العربية والشوارد، سعيد الخوري الشرتوني، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي– قم،
١٤هـ.
بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار، العلامة محمد باقر المجلسي ، مؤسسة الوفاء– بيروت، ٢٠٠٠ .
) تحف العقول عن آل الرسول ، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني، من اعلام القرن الرابع، قدم له وعلق
ه: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ٢٠٠٢م.
) الجامع لأحكام القرآن، العلامة محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨م.
) الحضارة العربية الإسلامية، د. علي حسني الخربوطلي، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط١، ١٩٦٠م.
) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، د. فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.
) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، تحقيق:
ل شحادة، دار الفكر – بيروت، ط١، ١٤٠١هـ–١٩٨١م.
) سحر البلاغة وسر البراعة، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي ، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية–بيروت، ط١،
٢٠م.
) شرح حِكم نهج البلاغة، العلامة المحقق الشيخ عباس القمي (ت١٣٥٩هـ)، دار الأنصار، قم، (د ت).
) شرح نهج البلاغة، أبو حامد عز الدين بن هبة الله بن محمد بن محمد ابن أبي الحديد المدائنيّ المعتزليّ ، ضبطه وصححه: محمد
الكريم النمريّ، دار الكتب العلمية، بيروت، (د ت).
) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ، تحقيق : أحمد عبد الغفور ، دار العلم
لايين ، بيروت ، ط٤ ، ١٩٨٧م .
) الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع، شمس الدين السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة– بيروت،١٩٩٨ .
) عبثية الفكر الاستشراقي وانحرافه في تأويل النص القرآني عرض ونقد ، د. عمار باسم صالح, and م. رغد سليم داوود. «،.»
كلية العلوم الاسلامية ١,٤٤ (٢٠١٥)..
) عقيدة الاستخلاف وأثرها في الحفاظ على الملكية في الفكر الإسلامي، عمار باسم صالح; اسماء عبدالجبار عودة. ،. journal
of Islamic science colle, ٢٠١٥, ٤٢..
) عهد الإمام علي لمالك الاشتر عام ٦٥٨م، السيد نبيل الحسني، العتبة الحسينية المقدسة – مؤسسة علوم نهج البلاغة –
لاء، ط١، ١٤٤٢هـ–٢٠٢١م.
) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ)، تحقيق: المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت، دار
رابي – بيروت، ط١، ١٤٣٩هـ–٢٠١٧م.
) الفكر الإداري عند الإمام علي في نهج البلاغة، هدى ياسر سعدون، مؤسسة علوم نهج البلاغة، العتبة الحسينية المقدسة،
، ٢٠١٨م.
) فكر الإمام علي بن ابي طالب كما يبدو في نهج البلاغة، د. جليل منصور العريض، العتبة الحسينية المقدسة – مؤسسة نهج
لاغة – العراق، ط١، ١٤٣٩هـ–٢٠١٨م.
) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، محمد
م العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ٢٠٠٥ م.
) القانون الإداري والتنمية، د. محمد الفيلكاوي، دار النهضة العربية –بيروت، ط١، ٢٠٢٠م.
) لسان العرب, محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ), دار
در – بيروت , ط٣ – ١٤١٤ هـ.

٢٩) مبادئ الإدارة، د. عبد الكريم درويش ود. لطفي بركات أحمد، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ٢٠١٥م.
٣٠) مبادئ القانون الإداري، د. سليمان محمد الطماوي، دار الفكر العربي– بيروت، ط١، ٢٠١٤م.
٣١) مجمع البيان في تفسير القرآن، أمين الإسلام أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع– بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.
٣٢) المحيط في اللغة، كافي الكفاة الصاحب إسماعيل بن عباد ، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب –بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
٣٣) المدخل إلى القانون، د. أنور سلطان، مكتبة كريدية إخوان– بيروت، ط١، ١٩٨١م.
٣٤) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
٣٥) مصادر الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالفقه)، د. عبد الرزاق السنهوري، الهيئة المصرية العليا للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣م.
٣٦) مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت٤٢٥هـ) ، تحقيق : صفوان عدنان داوودي ، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، ط١ ، ١٩٩٦م.
٣٧) مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي أبو الحاسن (ت٣٩٥هـ)، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٣٨) ملامح من عبقرية الإمام علي، د. مهدي محبوبة، العتبة العلوية المقدسة – النجف الأشرف، ط١، ٢٠١١م.
٣٩) النّزاهة ودلالاتها في القرآن الكريم: د.قحطان نعمة حسن، بغداد،٢٠١٥.
٤٠) نزهة المجالس وأنيس المجالس وشحذ الذاهن والهامس، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، دار الكتب العلمية –بيروت، ط١، ١٩٨٤م.
٤١) نظرية الإدارة العامة، أحمد رشيد، دار المعارف – مصر، ط١، ١٩٨١م.
٤٢) نظرية الحق بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، د. أحمد محمود الخولي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة – القاهرة، ط١، ٢٠٠٣م.
٤٣) نظرية المعرفة عند القديس أوغسطين. علي صاحب مياح؛ د. عمار باسم صالح. ، مجلة كلية العلوم الاسلامية, ٢٠٢١, ٦٧: ٥٠٣-٥٢٩.
٤٤) نهج البلاغة، الإمام علي بن أبي طالب ، ضبط نصه الدكتور صبحي الصالح، دار الكتاب المصري، القاهرة، ٢٠٠٤م.
٤٥) الوجيز في النَّظم الإدارية، د. محمد طه بدوي ود. محمد طلعت الغنيمي، دار المعارف– مصر، ط١، ١٩٥٧م.
٤٦) Ammar Bassem Saleh. (2024( Business Philosophy from The Perspective of Islamic Thought. Global Journal Al-Thaqafah, 9(1), 127–138. https://doi.org/10.7187/GJAT072019-10
٤٨) Bassem Saleh, Ammar and Glub Madloul, Yusra, The Role of Science in the Formation of Personality according to the Islamic Intellectual Perspective (May 2, 2023). Iraqi Academics Syndicate 3rd International Conference on Arts and Humanities Sciences (IICPS2022), Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=4435691 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.4435691
.٢١٥٤.https://doi.org/10.70082/esiculture.vi
٤٩) M.M. Sajida Alawi Dawood/Dr. Jumaa Hussein Ali/Dr. Ammar Bassem Saleh/The Efficacy of Leadership According to the Contemporary Islamic Perspective/EVOLUTIONARY STUDIES IN IMAGINATIVE CULTURE// Vol. 8.2, S3 2024/2134–2141https://doi.org/10.70082/esiculture.vi.2154
٥٠) Qasim Muhammad Abd Ali, & Dr. Ammar Bassem Saleh. (2024). The dialectic of integrative thought and its epistemological role Contemporary vision. Educational Administration: Theory and Practice, 30(4), 2174–2182. https://doi.org/10.53555/kuey.v30i4.1832

***Website address***

***White Dome Magazine***

***Republic of Iraq***

***Baghdad / Bab Al-Muadham***

***Opposite the Ministry of Health***

***Department of Research and Studies***

***Communications***

***managing editor***

***07739183761***

***P.O. Box: 33001***

***International standard number***

***ISSN3005_5830***

***Deposit number***

***In the House of Books and Documents (1127)***

***For the year 2023***

***e-mail***

***Email***

***off reserch@sed.gov.iq***

***hus65in@gmail.com***

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٧)
السنة الثالثة ذو القعدة ١٤٤٦هـ آيار ٢٠٢٥م

*General supervision the professor*
*Alaa Abdul Hussein Al-Qassam*
*Director General of the*
*Research and Studies Department editor*
*a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim*
*managing editor*
*Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani*
*Editorial staff*
*Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi*
*Mr. Dr. Ali Abdul Kanno*
*Mother. Dr . Muslim Hussein Attia*
*Mother. Dr . Amer Dahi Salman*
*a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr*
*a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair*
*a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan*
*M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi*
*M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh*
*M. Dr . Tariq Odeh Mary*
*Editorial staff from outside Iraq*
*a . Dr . Maha, good for you Nasser*
*Lebanese University / Lebanon*
*a . Dr . Muhammad Khaqani*
*Isfahan University / Iran*
*a . Dr . Khawla Khamri*
*Mohamed Al Sharif University / Algeria*
*a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia*
*Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria*
Proofreading
a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas
Translation
Ali Kazem Chehayeb